الأمم المتحدة
A/HRC/RES/57/24

الجمعية العامة

Distr.: General
11 October 2024
Arabic
Original: English

**مجلس حقوق الإنسان**
**الدورة السابعة والخمسون**
9 أيلول/سبتمبر – 11 تشرين الأول/أكتوبر 2024
البند 9 من جدول الأعمال
**العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان**

# قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 10 تشرين الأول/أكتوبر 2024

## 24/57- التعليم كأداة لمنع العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

*إن مجلس حقوق الإنسان*،

*إذ يسترشد* بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

*وإذ يشير* إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وإعلان وبرنامج عمل فيينا، وإعلان وبرنامج عمل ديربان، وغير ذلك من الصكوك الدولية ذات الصلة، وإذ يعيد تأكيد عالمية جميع حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة وترابطها وتشابكها،

*وإذ يسلم* بأهمية إعلان وبرنامج عمل ديربان بوصفه علامة فارقة في إبراز الدور الأساسي للتعليم في الكفاح المشترك ضد العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب،

*وإذ يشير* إلى قرار الجمعية العامة 237/68 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2013، الذي أعلنت فيه الجمعية العامة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، الذي يبدأ في 1 كانون الثاني/يناير 2015 وينتهي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، تحت شعار "المنحدرون من أصل أفريقي: الاعتراف والعدالة والتنمية"، وقرارها 16/69 المؤرخ 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2014، الذي اعتمدت فيه برنامج أنشطة تنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، وقرارها 323/78 المؤرخ 13 آب/أغسطس 2024، الذي أعلنت فيه 25 تموز/يوليه يوماً دولياً للنساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي،

*وإذ يشير أيضاً* إلى جميع القرارات والمقررات السابقة الصادرة عن الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان بشأن القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب وبشأن الحق في التعليم،


الرجاء إعادة الاستعمال

*وإذ يعيد تأكيد* حق كل فرد في التعليم، وهو حق من حقوق الإنسان مكرس في جملة صكوك منها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وإعلان الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان، وغير ذلك من الصكوك الدولية ذات الصلة،

*وإذ يسلم* بالأهمية الحاسمة للتعليم الجيد المنصف والشامل للجميع، وإذ يشير إلى ضرورة أن تعزز نظم التعليم التنوع الثقافي بغية حماية الحقوق الثقافية وتعزيز التفاهم واحترام التنوع والتسامح،

*وإذ يلاحظ* أن لنظم التعليم والمؤسسات التعليمية دوراً ومسؤولية مهميْن في التصدي لآفة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب وفي القضاء عليها،

*وإذ يسلم* بأن إعلان وبرنامج عمل ديربان يعترف بأن التعليم في جميع المستويات والأعمار، بما في ذلك داخل الأسرة، ولا سيما التثقيف في مجال حقوق الإنسان، أداة أساسية لتغيير المواقف وأنماط السلوك القائمة على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ولتعزيز التسامح واحترام التنوع في المجتمعات؛ ويؤكد أن التعليم عامل حاسم في تعزيز وإشاعة وحماية القيم الديمقراطية للعدالة والإنصاف التي تُعَدُّ أساسية لمنع ومكافحة انتشار العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب،

*وإذ يسلم* بأن القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب محرك رئيسي لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

*وإذ يسلم أيضاً* بأهمية حرية التعبير، بما في ذلك حرية التماس المعلومات وتلقيها ونقلها، وبالدور الأساسي للتعليم والسياسات الفعالة الأخرى في تعزيز التسامح واحترام الآخر وفي بناء مجتمعات تعددية وشاملة للجميع،

*وإذ يسلم كذلك* بالدور المهم الذي تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة فيما يتعلق بالتثقيف ضد العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ولا سيما برنامج دروب المُستعبَدين: المقاومة والحرية والتراث، الذي يُحتفل بذكراه السنوية الثلاثين في عام 2024،

*وإذ يشجع* جميع الدول على أن تبدأ وتطور، بالتعاون مع الأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة، برامج ثقافية وتعليمية لمجابهة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، من أجل ضمان احترام كرامة وقيمة كل البشر، وتعزيز التفاهم فيما بين جميع الثقافات والحضارات،

*وإذ يرحب* بالجهود التي تبذلها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وإذ يشير إلى التوصيات الواردة في تقارير الأمم المتحدة السابقة بشأن العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وإلى الجهود التي تبذلها جهات منها المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، وفريق الخبراء البارزين المستقلين المعني بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان، وفريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، وغير ذلك من الإجراءات الخاصة،

*وإذ يؤكد* أن إعمال حق الجميع في التعليم، بمن فيهم الأفارقة والمنحدرون من أصل أفريقي، والآسيويون والمنحدرون من أصل آسيوي، والشعوب الأصلية، والمهاجرون، واللاجئون، والأشخاص المنتمون إلى أقليات قومية أو إثنية وأقليات دينية ولغوية، بمن فيها، على سبيل المثال لا الحصر، الروما

والنساء والفتيات والأشخاص ذوو الإعاقة، يساهم في تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية، وفي القضاء على الفقر، وفي مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب،

*وإذ يسلم* بأن جميع الدول لديها القدرة على توسيع نطاق استثماراتها في التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع، مما يساهم في وفائها بالتزاماتها المتعلقة بإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

*وإذ يسلم أيضاً* بأن التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة بإمكانها تيسير الجهود الرامية إلى تسريع وتيرة التقدم البشري، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وسد جميع الفجوات الرقمية، مع الإقرار أيضاً بأن المخاطر المحتملة التي تطرحها البيئة الرقمية قد تنطوي على أشكال مختلفة من العنف والضرر،

1- *يشدد* على ضرورة زيادة الإرادة والالتزام السياسيين لاستخدام التعليم كأداة لمنع ومكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

2- *يشدد أيضاً* على أهمية التنفيذ الكامل والفعال لفقرات إعلان وبرنامج عمل ديربان المتعلقة بدور التعليم في منع آفة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والقضاء عليها؛

3- *يؤكد من جديد* أن التعليم والتنمية والإخلاص في تنفيذ كل المعايير والالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك سن قوانين ووضع سياسات اجتماعية واقتصادية ومتعلقة بالشؤون السياسية، مسائل بالغة الأهمية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

4- *يعترف* بأن التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع ومحو الأمية وإمكانية استفادة الجميع من التعليم الابتدائي والثانوي المجاني عوامل يمكن أن تساهم في تعزيز شمولية المجتمعات وفي تحقيق الإنصاف وإقامة علاقات مستقرة ومتجانسة وصداقات فيما بين الأمم والشعوب والجماعات والأفراد وفي إشاعة ثقافة السلم وتعزيز التفاهم والتضامن والعدالة الاجتماعية واحترام جميع حقوق الإنسان للناس كافة؛

5- *يشدد* على الدور الأساسي للتعليم، بما في ذلك التثقيف في مجال حقوق الإنسان والتعليم الذي يراعي التنوع الثقافي ويحترمه، ولا سيما بين الأطفال والشباب، في منع جميع أشكال التعصب والتمييز والقضاء عليها، ويرحب بالدور المحفز الذي يضطلع به المجتمع المدني في تعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان والتوعية بالعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

6- *يحث* الدول، بصفة خاصة، على ما يلي:

(أ) أن تعتمد وتنفذ قوانين وسياسات وبرامج لحظر ومكافحة التمييز على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني في جميع مستويات التعليم النظامي وغير النظامي؛

(ب) أن تتخذ جميع التدابير المناسبة لإزالة عوائق الحصول على التعليم؛

(ج) أن تكفل حصول جميع الأطفال من دون تمييز على التعليم المنصف الجيد النوعية؛

(د) أن تدعم الجهود الرامية إلى ضمان بيئة مدرسية آمنة وخالية من العنف والتحرش والتنمر، على شبكة الإنترنت وخارجها، بدوافع منها العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(هـ) أن تعزز المساواة في الاستفادة في نظام التعليم من التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي، وغير ذلك من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

7- *يحث أيضاً* الدول على إدراج بندي مكافحة التمييز ومكافحة العنصرية وتعزيزهما، حسب الاقتضاء، في برامج حقوق الإنسان في المناهج الدراسية، وعلى وضع وتحسين المواد التعليمية ذات الصلة، بما في ذلك كتب تدريس التاريخ وغيره، وعلى ضمان التدريب الفعال والحوافز المناسبة لجميع المدرسين من أجل تكوين مواقف وأنماط سلوك قائمة على مبادئ الاحترام المتبادل والمساواة وعدم التمييز؛

8- *يشجع* الدول على زيادة الوعي بالتاريخ والتراث والثقافات والمساهمات الثقافية للأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي، والآسيويين والمنحدرين من أصل آسيوي، والشعوب الأصلية، والمهاجرين، واللاجئين، والمنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وأقليات دينية ولغوية، بمن في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الروما والنساء والفتيات والأشخاص ذوو الإعاقة، وعلى تنفيذ برامج تعزز الوعي بالكرامة المتأصلة في الأفراد وبحقوقهم المتساوية وغير القابلة للتصرف وفهمها الشامل، وتكفل الاعتراف بها، وتعتمد منظوراً عرقياً وجنسانياً، وعلى ضمان أن تعكس الكتب المدرسية وغيرها من المواد التعليمية، بما فيها الكتيبات الإرشادية لهيئة التدريس، الحقائق التاريخية بدقة وبطريقة ميسرة؛

9- *يسلّم* بأن التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة يمكن أن تعزز أدوات التثقيف والتوعية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، داخل المدرسة وخارجها، والاحترام الشامل لحقوق الإنسان والتنوع الثقافي، مع لفت الانتباه إلى ضرورة التصدي، على نحو يتوافق مع التزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، للتضليل ولنشر معلومات مضللة قد يكون هدفها التحريض على التمييز والعداء والعنف وإشاعة الكراهية والعنصرية وكراهية الأجانب والصور النمطية السلبية والوصم، وإلى ضرورة ضمان أن تكون البيانات المستخدمة في تطوير ونشر واستخدام هذه الأدوات دقيقة وذات صلة وشاملة؛

10- *يشدد* على ضرورة وفاء الدول الأطراف على نحو كامل بالتزاماتها بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري بوصفها الاتفاقية الرئيسية في مجال مكافحة العنصرية، ولا سيما التزاماتها بموجبها فيما يتعلق بالقضاء على التمييز العنصري، وبالحق في التعليم والتدريب، والتزاماتها بالتعهد باتخاذ تدابير فورية وفعالة في مجالات التدريس والتربية والثقافة والإعلام؛

11- *يذكر* بأهمية التعاون الدولي في تعزيز التعليم كأداة لمنع العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ولتبادل الممارسات الجيدة؛

12- *يطلب* إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والستين تقريراً شاملاً متاحاً للأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك في شكل ميسر وبالصيغة السهلة القراءة، يتضمن تحليلاً للممارسات والتدابير التعليمية ذات الصلة لمنع العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، مع إسهامات من جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما فيها الدول، وآليات الأمم المتحدة، والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، والمنظمات الإقليمية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، والمؤسسات التعليمية.

*الجلسة 48*
*10 تشرين الأول/أكتوبر 2024*

[اعتمد من دون تصويت.]